

## الدر المختار

الزوج مستفرش فلا تغيظه دناءة الفراش وهذا عند الكل في الصحيح كما في الخبازية .  
لكن في الظهيرية وغيرها هذا عنده وعندهما تعتبر في جانبها أيضا ( و ) الكفاءة ( هي  
حق الولي لا حقها ) فلو نكحت رجلا ولم تعلم حاله فإذا هو عبد لا خيار لها بل للأولياء ولو  
زوجها برضاها ولم يعلموا بعدم الكفاءة ثم علموا لا خيار لأحد لا إذا